إتحاف العرب والعجم والبربر
بشرح عقيدة الأمير أبي عمر

أبو مارية القرشي
عفا الله عنه وعن والديه.


بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهدأن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله[١] ، أمابعد[٢] :

قد رمانا الناس بأكاذيب كثيرة لا أصل لها في عقيدتنا[٣] ، فادَّعوا أننا نكفر عوام المسلمين ونستحل دماءهم وأموالهم ، ونجبر الناس على الدخول في دولتنا بالسيف[٤] ، وعليه فهذه بعض ثوابتنا ، ترد على تلك الأكاذيب ،وحتى لا يبقى لكذاب عذر ، أو لمحب شبهة[٥]:

---

[١] – ابتدأ الأمير بخطبة الحاجة المشهورة ، وقد بينت السنة المطهرة الصحيحة أن الخطب والكتب تستفتح بالبسملة أو بالحمد أو بآية من كتاب الله عزَّ وجل .

أمّا الأحاديث التي تذمّ الابتداء بغير البسملة فضعيفة لا تصح بحال.

[٢] – نص الأمير على عقيدته هذه في كلمته الموسومة " قل إني على بينةٍ من ربي" .

[٣]– قال في تاج العروس: عَقَدَ الحَبْلَ والبَيْعَ والعَهْدَ يَعْقِدُهُ عَقْداً فانعقَدَ : شَدَّهُ . والذي صَرَّحَ به أَئِمَّةُ الاشتِقَاقِ : أَنَّ أَصلَ العَقْدِ نَقِيض الحَلِّ عَقَدَه يَعْقِده عَقْداً وتَعْقَاداً وعَقَّده وقد انْعَقد وتَعَقَّدَ ثم استُعمل في انواعِ العُقُودِ من البيوعاتِ والعُقُود وغيرها ثم استُعْمِل في التصميم والاعتقادِ الجَازمِ.

[٤] –يشير حفظه الله إلى الحملة الإعلامية الشاملة التي شنها المنافقون الموالون لأمريكا على دولة العراق الإسلامية في الآونة الأخيرة والتي شملت القنوات الفضائية، الصحف العربية والعالمية، صفحات الشبكة العالمية(الإنترنت) ومنتدياتها.

[٥] – وهذا من عظيم فقه الأمير، فإنَّ كثيراً من المحبين للإمارة المسلمة قد تطرأ على بالهم الشبهات بسبب تكرارها وبألوان مختلفة، أضف إلى ذلك بعدهم عن ساحة الواقع وعدم تمكنهم من الحكم على الأمور مباشرة، ولذا جاء هذا البيان الناصع ليزيل عن نفس المحبين كل شبهة، وهؤلاء هم أهم المقصودين في خطاب أمير المؤمنين لأنهم أمانة في عنقه ، فهم إخوانه وأنصاره؛ بايعوه على السمع والطاعة على بعد أمصارهم وانقطاع السبل بهم عنه ، وهم وقود المعارك القادمة إن شاء الله.

أولاً : نرى وجوب هدم وإزالة كل مظاهر الشرك[٦]، وتحريم وسائله[٧] ، لما روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي ، قال : قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثني عليه ﷺ : **"ألا تدع تمثالا إلا طمسته[٨]، ولا قبرا مشرفا[٩] إلا سويته "** .

---

[٦] – كالأضرحة والمشاهد والمقامات ومعابد الكفار حاشا الكنائس والبيع التي سلم أهلها بلادهم للمسلمين صلحاً وفق الشروط العمرية(يأتي بيانها قريباً إن شاء الله)، وصور وتماثيل الصالحين والطالحين، والبرلمانات، والمحاكم الوضعية، ومقرّات الأحزاب العلمانية، وقد أجمع علماء الإسلام على وجوب هدم المشاهد الوثنية وطمس صور وتماثيل الطواغيت المعبودة من دون الله. وكل المساجد المبنية على القبور والأضرحة والمقامات محدثة لم تكن على زمن السلف رضي الله عنهم، وقد أفتى علماء التوحيد على مرِّ السنين بهدمها، يقول الإمام الآلوسي –مفتي بغداد– رحمه الله: " **وقد أفتى جمع بهدم كل ما بقرافة مصر من الأبنية حتى قبة الإمام الشافعي عليه الرحمة التي بناها بعض الملوك، وينبغي لكل أحد هدم ذلك ما لم يخش منه مفسدة فيتعين الرفع للإمام**"، قلت وإمام أهل العراق اليوم هو أبو عمر حفظه الله.

وقد منَّ اللهُ عليَّ برؤية قرى كاملة تبرأت من الجاهلية وهدمت مقاماتٍ قديمة لبعض من يوسم بالولاية، ومن جميل ما حدثت به عن شيخ كبير أنه أتى أحد الأمراء طالباً منه الجهاد، فخشي الأمير أن يكون في نفسه من الجاهلية القريبة شيء ما، فقال له لا أقبل بك حتى تدمر القبر الفلاني(**وكان معظماً ويقصده أهل القرى المجاورة للتبرك والدعاء**)، فما كان من هذا الشيخ إلاّ أن حمل "**الأر بي جي**" ودمر القبر بليلة مباركة، ثم انضم للمجاهدين ولقي الله شهيداً–نحسبه– في أول غزوةٍ غزاها.

[٧] –وسائل الشرك هي الطرق المفضية إليه كدفن الصالحين في المساجد و بناء المساجد على القبور، وإيقاد السرج على القبور والصلاة في المقابر والغلو في الصالحين، وشد الرِّحال الى المشاهد والأضرحة، التوجه للقبر عند الدعاء (**وإن لم يرد دعاء المقبور ولكنه وسيلة للشرك**)، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: "فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ أن الصلاة عند القبور منهي عنها وأنه لعن من اتخذها مساجد فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك الصلاة عندها واتخاذها مساجد وبناء المساجد عليها فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ النهي عن ذلك والتغليظ فيه".

[٨] – من مظاهر الشرك الجلية ولهذا أمره صلى الله عليه وسلم بطمسها.

[٩] – من وسائل الشرك وفتنة الناس، فسد رسول الله ﷺ ذرائع الشرك حمايةً لجناب التوحيد،

....

ولله در الشيخ الشهيد سليمان آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ يقول: "وصرف الهمم إلى هذا وأمثاله من مصالح الدين ومقاصده وواجباته، ولما وقع التساهل في هذه الأمور وقع المحذور وعظمت الفتنة بأرباب القبور

وصارت محطا لرحال العابدين المعظيمن لها فصرفوا لها جل العبادة من الدعاء والاستعانة والاستغاثة والتضرع لها والذبح لها والنذور وغير ذلك من كل شرك محظور "(تيسير العزيز الحميد:٦٣٥)

ثانيا : الرافضة طائفة شرك وردة[١٠]، وهم مع ذلك ممتنعون عن تطبيق كثير من

[١٠] -وما يروى عن اختلاف الأئمة في كفر الشيعة، فهو اختلاف تاريخي في قومٍ لا يجمعهم بالشيعة الرافضة إلاّ الإسم وادعاء حبِّ آل البيت، وقد أحسن وأجاد الشيخ علي الخضير في بيانٍ هذه المسألة، يقول فك الله أسره:

((اسم الشيعة مر بمراحل تطور فيها ، فكان أول ما ظهر يطلق على من فضل عليا على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ثم من فضل عليا على الشيخين أبي بكر وعمر رضى الله عن الجميع ، ثم ظهرت السبئية الخارجة عن الإسلام اتباع ابن سبأ اليهودي ، وفي أيام زيد بن علي بن الحسين وفي خلافة هشام بن عبد الملك افترقوا الى زيدية هم اتباع زيد بن علي بن الحسين ، وامامية اثني عشرية وهم الموجودون الآن في إيران والخليج وغيره ، وإسماعيلية باطنية وهم موجودون في نجران واليمن والهند ، ونصيرية ودروز في الشام .

وأما الشيعة الذين عندهم تشيع لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وآل البيت فقط وتقديم لعلي فهؤلاء انقرضوا ولا يوجد منهم اليوم فيما أعلم أحد .

والموجود اليوم هم الرافضة والإسماعيلية الباطنية والنصيرية الباطنية والدروز الباطنية وهذه الطوائف الأربع هم الذين يؤلهون آل البيت ويستغيثون بهم وهم قبوريون فهؤلاء مشركون كفار وليسوا بمسلمين ولا فرق بين علمائهم أو مقلديهم وجهالهم فكلهم مشركون وليسوا بمسلمين ولا يعذرون بالجهل في عبادتهم لغير الله .

أما الزيدية فمن كان منهم قبوري يذبح لغير الله أو يستغيث بغير الله فهذا مشرك كافر، ومن كان منهم من أهل الكلام والأهواء والاعتزال فحكمه حكم المعتزلة والله اعلم .

أما من قال إن الخلاف بيننا وبينهم في الفروع فهذا خطأ عظيم يدل على جهل عظيم ، بل الخلاف في الأصول ، وخلاف كفر وإيمان وإسلام وشرك ، ما عدا الزيدية ففيهم تفصيل كما ذكرنا)).

وقد نبّه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب على هذا التفريق من قبل فقال -بعد أن ساق تفصيل تفسيق وتكفير طوائف الشيعة المتقدمين -: ((فهذا حكم الرافضة في الأصل، وأما حكم متأخريهم الآن، فضموا الآن مع الرفض الشرك العظيم، الذي يفعلونه عند المشاهد الذي ما بلغه شرك العرب، الذين بعث إليهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)).(الدر السنية:١٠\٢٤٩-٢٥٠)

شعائر الإسلام الظاهرة.[١١]..

[١١] وهذا مناط ثانٍ لتكفيرهم والحكم بردتهم وقتالهم.

وقد نبّه شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ على ذلك-امتناعهم عن الشرائع الظاهرة- في منهاج السُّنة من قبل: عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن أبيه قال: قال لي الشعبي:أحذركم هذه الأهواء المضلة وشرها الرافضة لم يدخلوا في الإسلام رغبة ولا رهبة ولكن مقتا لأهل الإسلام وبغيا عليهم قد حرقهم علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالنار ونفاهم إلى البلدان منهم عبد الله ابن سبأ يهودي من يهود صنعاء نفاه الى ساباط وعبد الله بن يسار نفاه إلى خازر وآية ذلك أن محنة الرافضة محنة اليهود قالت اليهود لا يصلح الملك إلا في آل داود وقالت الرافضة لا تصلح الإمامة إلا في ولد علي وقالت اليهود لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المسيح الدجال وينزل سيف من السماء وقالت الرافضة لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدي وينادي مناد من السماء واليهود يؤخرون الصلاة إلى اشتباك النجوم وكذلك الرافضة يؤخرون المغرب إلى اشتباك النجوم والحديث عن النبي ﷺ أنه قال لا تزال أمتي على الفطرة مالم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم واليهود تزول عن القبلة شيئا وكذلك الرافضة واليهود تنود في الصلاة وكذلك الرافضة واليهود تسدل أثوابها في الصلاة وكذلك الرافضة واليهود لا يرون على النساء عدة وكذلك الرافضة واليهود حرفوا التوراة وكذلك الرافضة حرفوا القرآن واليهود قالوا افترض الله علينا خمسين صلاة وكذلك الرافضة واليهود لا يخلصون السلام على المؤمنين إنما يقولون السام عليكم والسام الموت وكذلك الرافضة واليهود لا يأكلون الجري والمرماهى والذناب وكذلك الرافضة واليهود لا يرون المسح على الخفين وكذلك الرافضة.

واليهود يستحلون أموال الناس كلهم وكذلك الرافضة وقد أخبرنا الله عنهم بذلك في القرآن أنهم قالوا ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ ﴾ آل عمران: ٧٥ " وكذلك الرافضة واليهود تسجد على قرونها في الصلاة وكذلك الرافضة واليهود لا تسجد حتى تخفق برؤوسها مرارا شبه الركوع وكذلك الرافضة واليهود تبغض جبريل ويقولون هو عدونا من الملائكة وكذلك الرافضة يقولون غلط جبريل بالوحي على محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك الرافضة وافقوا النصارى في خصلة النصارى ليس لنسائهم صداق إنما يتمتعون بهن تمتعا وكذلك الرافضة يتزوجون بالمتعة ويستحلون المتعة.(١\١٢٣)

يقول شيخ الإسلام معقباً: وما ذكره موجود في الرافضة وفيهم أضعاف ما ذكر مثل تحريم بعضهم للحم الأوز والجمل مشابهة لليهود ومثل جمعهم بين الصلاتين دائما فلا يصلون إلا في ثلاثة أوقات مشابهة لليهود ومثل قولهم إنه لا يقع الطلاق إلا بإشهاد على الزوج مشابهة لليهود ومثل تنجيسهم لأبدان غيرهم من المسلمين وأهل الكتاب وتحريمهم لذبائحهم وتنجيس ما يصيب ذلك من المياه والمائعات وغسل الآنية

....

التي يأكل منها غيرهم مشابهة للسامرة الذين هم شر اليهود ولهذا يجعلهم الناس في المسلمين كالسامرة في اليهود ومثل استعمالهم التقية وإظهار خلاف ما يبطنون من العداوة مشابهة لليهود ونظائر ذلك كثير"(١\٣٧)

فأهم الشرائع المتنعين عنها:

التوحيد، تحكيم الكتاب والسنة، صلاة العصر في وقتها، صلاة العشاء في وقتها، صلاة الجمعة ، الجهاد في سبيل الله، وغير ذلك كثير.

ثالثا : نرى كفر وردة الساحر[١٢] ووجوب قتله ، وعدم قبول توبته في أحكام الدنيا بعد القدرة عليه[١٣] ، قال عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ : **حد الساحر ضربة بالسيف**[١٤] .

---

[١٢] - قال تعالى ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ البقرة: ١٠٢

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ : و قد علم أنه(أي السحر) محرم بكتاب الله و سنة رسوله و إجماع الأمة بل أكثر العلماء على أن الساحر كافر يجب قتله و قد ثبت قتل الساحر عن عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان و حفصة بنت عمر و عبدالله بن عمر و جندب بن عبدالله و روي ذلك مرفوعا عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم.أهـ

[١٣] - فلا يستتاب بعد القدرة عليه وهو ظاهر ما نقل عن الصحابة فانه لم ينقل عن أحد منهم أنه استتاب ساحرا .ً(أنظر المغني١١٣\١٠)،

وذلك أن السحر أمرٌ خفي، ولا يمكن معرفة صدق توبة الساحر فأشبه الزنديق(**الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر**) من هذا الوجه فألحق به، أمّا إن تاب قبل القدرة عليه فتوبته مقبولة ، وقد قبل الله توبة سحرة فرعون.

تنبيه: عدم قبول توبة الساحر بعد القدرة عليه وترتب أحكام الكفر عليه في الدنيا ، لا تعني أن الله لا يقبل توبته إن صحت منه باطناً، فالكلام هنا عن أحكام الدنيا، ويتوب الله على من تاب.

[١٤] - ويروى مرفوعاً عن رسول الله ﷺ والصحيح أنه موقوف على جندب كما قال الترمذي، ولم أجده بهذا اللفظ عن عمر ولكن صح عنه أنه كتب لعماله : "**أن اقتلوا كل ساحر وساحرة**" رواه الإمام أحمد وغيره.

قال الإمام ابن قدامة: وهذا اشتهر فلم ينكر فكان إجماعاً.

رابعاً : ولا نكفر امرأً مسلماً صلى إلى قبلتنا بالذنوب[١٥] ، كالزنا وشرب الخمر والسرقة مالم يستحلها [١٦]، وقولنا في الإيمان[١٧] وسط بين الخوارج الغالين[١٨] وبين أهل الإرجاء المفرطين [١٩]،ومن نطق بالشهادتين وأظهر لنا الإسلام ولم يتلبس بناقض من نواقض الإسلام[٢٠] ....

---

[١٥] – التي هي دون الشرك كما بينه في الأمثلة التي ذكرها.

[١٦] – لأنَّ المستحلَ مكذبٌ لله وللرسول، وقد أجمعت الأمة على كفر مستحل الكبائر.

[١٧] – أنه قول وعمل يزيد حتى يكون كأمثال الجبال ، وينقص حتى لا يبقى منه شيء، وأن الأعمال منها ما هو من أصل الإيمان؛ يزول الإيمان بزوالها، ومنها ما هو من واجب الإيمان ومنها ما هو من كمال الإيمان.

[١٨] –وهم الذين كفروا الناس بالكبائر التي هي دون الشرك، وكان أول ظهورهم في عهد أمير المؤمنين علي رضي الله عنهم بعد حادثة التحكيم، فقاتلهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد أن اعتدوا على أهل الإسلام، والإيمان عندهم قول وعمل إلا أنه لا يزيد ولا ينقص فإن ذهب بعض الإيمان ذهب كله.

[١٩] –وهم طوائف كثر اجتمعت على إخراج العمل من مسمى الإيمان ، فمنهم من زعم أن الإيمان هو مجرد المعرفة ، ومنهم من قال هو التصديق القلبي وخيرهم من قال هو التصديق بالقلب واللسان، وعندهم الإيمان لا يزيد ولا ينقص ايضاً ، فأهل الإيمان في أصله سواء؛ إيمان الفاسق كإيمان جبريل عليه السلام**!!** فقبح الله القوم وقبح قولهم الذّي زين للناس الخروج من دين الله ، فهجروا تحكيم شرع الله والصلاة والجهاد، وصدق إبراهيم النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ إذ يقول: ((تركت المرجئة الدين أرق من ثوب سابري))(السنة لعبد الله:١\٣١٣)

والثياب السابرية ثياب رقيقة جداً تشف عما تحتها.

[٢٠] – قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ:

إعلم أن من أعظم نواقض الإسلام عشرة:

الأول: الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له والديل قوله تعالى" إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو القباب.

الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة كفر إجماعا

....

الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر إجماعا

الرابع :من اعتقد أن غير هدى النبي ﷺ أكمل من هديه أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذين يفضلون حكم الطاغوت على حكمه فهو كافر

الخامس: من أبغض شيئا مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر إجماعا والدليل قوله تعالى" **ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم**"

السادس: من استهزأ بشيء من دين الله أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى" **قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم**"

السابع : السحر ومنه الصرف والعطف فمن فعله أو رضى به كفر والدليل قوله تعالى "**وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر**"

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله تعالى "**ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين**"

التاسع : من اعتقد أن بعض الناس لا يجب عليه اتباعه ﷺ وأنه يسعه الخروج من شريعته كما وسع الخضر الخروج من شريعة موسى عليهما السلام فهو كافر

العاشر: الأعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به والدليل قوله تعالى "**ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون**"

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره وكلها من أعظم ما يكون خطرا ومن أكثر ما يكون وقوعا فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه وصلى الله على محمد.(مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ٢١٤)

عاملناه معاملة المسلمين ، ونكل سريرته إلى الله تعالى[٢١] وأن الكفر كفران ؛ أكبر[٢٢] وأصغر[٢٣] ،وأن حكمه يقع على مقترفه[٢٤] اعتقادا أو قولا أو فعلا[٢٥] ، لكن تكفير الواحد المعين[٢٦] منهم والحكم بتخليده في النار موقوف على ثبوت شروط التكفير[٢٧] وانتفاء موانعه[٢٨]..

---

[٢١] - قال رسول الله ﷺ : "**إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم**"(رواه مسلم)، فأمور الناس محمولة على الظاهر والله يتولى السرائر.

[٢٢] -مخرج من الملة؛ كعبادة القبور وتحكيم القوانين الوضعية وسب النبي ﷺ .

[٢٣] - غير مخرج من الملة ككفران العشير والإباق والطعن في النسب والنياحة على الميت.

[٢٤] - أي على مقترف الكفر الأكبر.

[٢٥] - أي أن الكفر يكون بالإعتقاد (**مثل اعتقاد جواز التحاكم لغير شرع الله**) أو بالقول (**مثل سب النبي** ﷺ) أو بالعمل(مثل النحر لغير الله).

[٢٦] - أي تكفير شخصٍ بعينه.

[٢٧] - - الكلام هنا عن إلحاق اسم الكفر المستلزم للعذاب، وشروطه باختصار: "**العقل، بلوغ الحجة، فهم الحجة(وهذا في المسائل الخفية خاصة)، العلم (وهذا في المسائل الخفية خاصة أما المسائل الظاهرة فلا يعذر بالجهل فيها إلا حديث العهد بالإسلام أو المنقطع في بادية بعيدة أو بلد الكفار ولا سبيل له إلى أهل الإسلام، أمّا الشرك فليس الجهل فيه بعذر.**"

تنبيه: الطفل والمجنون والأصم من أهل الكتاب والكفار ملحق بهم إلا انهم لا يعذبون حتى تقام عليهم الحجة.

[٢٨] - موانع التكفير(المستلزم للعذاب): " **عدم العقل، عدم قيام الحجة(على تفصيل في معنى قيام الحجة في الشرك و المسائل الظاهرة والخفية)، الإكراه، الجهل(أنظر الهامش السابق)، التأول(وهذا في المسائل الخفية خاصة)، التقليد(وهذا في المسائل الخفية)**،عدم ثبوت الكفر على المعين"

(راجع تفصيل هذه المسائل في كتاب الحقائق في التوحيد).

تنبيه مهم:

قال الشيخ علي الخضير فك الله أسره:

وهناك موانع غير معتبرة لكن يظنها بعضهم أنها مانع وليست بمانع مثل :

١.الخوف .

٢.عدم قصد الكفر .

....

٣.جعل الكفر بالاعتقاد فقط .

٤.كونه من الحكام أو العلماء أو الدعاة أو المجاهدين فيمنع من تكفيره ولو جاء بكفر صريح بواح .

٥.سوء التربية .

٦.مصلحة الدعوة أو المصالح فمادام انه يقصد المصلحة فلو فعل الكفر فلا يكفر .

٧.الهزل وعدم الجد فلا يكفر إلا الجاد

٨.عدم ترتب الأحكام أو العقوبة ، فبعضهم يجعل ذلك مانعا لمن أتى بكفر بواح ، فيقول لا يكفر لأنك إذا كفرته لن تقتله ولن تخرج عليه ، ومعنى كفره عدم ارثه وفراق زوجته فلما لم يحصل ذلك فلا تكفير!

خامساً : نرى وجوب التحاكم إلى شرع الله من خلال الترافع إلى المحاكم الشرعية في الدولةالإسلامية ، والبحث عنها في حالة عدم العلم بها ، لكون التحاكم إلى الطاغوت من القوانين الوضعية[٢٩] والفصول العشائرية[٣٠] ونحوها من نواقض الإسلام ، قال تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ المائدة: ٤٤.

[٢٩] – وهذا معلوم من دين الإسلام بالضرورة؛ فإنّ حاكميته جل وعلا من أهم خصائص الربوبية والتحاكم إلى شرعه دون شرع غيره من أهم خصائص توحيد العبادة. قال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ التوبة: ٣١

[٣٠] – وقد شنَّ النكير على الفصول العشائرية أو السلوم الإمام محمد بن عبد الوهاب من قبل وبين كفر المتحاكم إليها. (أنظر الدرر السنية)

سادساً : نرى وجوب توقير النبي ﷺ ، وتحريم التقدم بين يديه ، وكفر وردة من نال من مقامه وجنابه الشريف[٣١] ، أو مقام آل بيته الأطهار ، وأصحابه الأبرار من الخلفاء الراشدين الأربعة وسائر الصحب والآل ، قال تعالى : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾ ﴾ الفتح: ٨ - ٩ ، وقال في أصحابه : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾ الفتح: ٢٩

سابعاً : ونؤمن أن العلمانية[٣٢] على إختلاف راياتها وتنوع مذاهبها كالقومية والوطنية والشيوعية والبعثية هي كفر بواح[٣٣] . ...

---

[٣١] - ولا نعذر من أتى بهذا الفعل بدعوى الجهل أو قلة الأدب كما يزعم غلاة المرجئة. فإنَّ توقير النبي ﷺ معلوم لكل من نطق بالشهادتين والجهل به غير ممكن.

[٣٢] -وهذا مصطلح حرفه أهل الترجمة عن أصله في اللغات الأوربية فألصقوه بالعلم والعلم منه برئ، والصحيح ان تترجم الى ((الدنيوية أو اللادينية)) وهذا هو المعنى الحرفي لكلمة(secularism)، وأصل هذه النحلة فصل الدولة عن الدين.

[٣٣] -ظاهرٌ بين.

مناقض للإسلام مخرج من الملة ، وعليه نرى كفر وردة كل من اشترك في العملية السياسية[٣٤] ، كحزب المطلق والدليمي والهاشمي وغيرهم ،لما في هذه العملية من تبديل لشرع الله تعالى[٣٥] ، وتسليط لأعداء الله من الصليبيين والروافض وسائر المرتدين على عباد الله المؤمنين[٣٦] ، قال تعالى في شأن من وافق المشركين في تبديل شيء من شرع الله : ﴿ وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَـٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾ ، كما نرى أن منهج الحزب الإسلامي منهج كفر وردة[٣٧] ،لا يختلف في منهجه وسلوكه عن سائر المناهج الكافرة والمرتدة ؛ كحزب الجعفري وعلاوي، وعليه فقياداتهم مرتدون لا فرق عندنا بين مسؤول في الحكومة أو مدير فرع ، ولا نرى كفر عموم الداخلين[٣٨] ....

---

[٣٤] – في العراق وفي كل بلد تسير فيه العملية السياسية تحت وفق النظم العلمانية والديمقراطية.

[٣٥] – وهذا هو المناط الأول لتكفيرهم.

[٣٦] – المناط الثاني.

[٣٧] – للعبد الفقير رسالة في بيان منهج الحزب الإسلامي وهي موجودة في منبر التوحيد والجهاد.

[٣٨] – فعوامهم مسلمون معهم أصل الإيمان ما لم يقولوا أو يعملوا الكفر(أنظر شرح جزء جهل والتباس الحال). أمّا القيادات فقد تلبست بالكفر وقامت فيهم حقيقته.

فيه ما لم تقم عليهم الحجة الشرعية[٣٩].

---

[٣٩] – وتقوم عليهم الحجة بالفهم لا بمجرد البلاغ، لأنّ القوم ملبسٌ عليهم فتكفيرهم لحزبهم وقادتهم ملحق بالمسائل الخفية.(أنظر تفصيل هذه المسألة في شرح الحقائق في التوحيد وفي شرح جزء جهل والتباس الحال).

تنبيه: لا يقاس على أعلاه من دخل في جيش الطاغوت لأنّ هذا الفعل كفرٌ بذاته كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

إضافة مهمة :

((في البداية عذرت الدولة عوام الحزب الإسلامي بجهلِ حال قادتهم وبعد وضوح كُفريات الحزب وإشتهارها لم يعد للعذر بجهل الحال مكان فنزل بيان بتكفيرهم في كلمةِ الشيخ أبي عمر البغدادي تقبله اللهُ وقاتلوا المشركين كافة))

وهذا نص كلام أمير المؤمنين أبي عمر ؛

{{ لذا نعلنُ أن الحزبَ الإسلاميّ بكل أطيافه قيادةً وأعضاءً هم حربٌ لله ورسوله ، وطائفةُ كفر وردة يجب أن يُقتلوا حيثما وجدوا ، فإننا لم نقدم آلاف الشهداء وعشرات الآف من الأسرى لكي تضيع ثمرة الجهاد وتتحول بلاد الرافدين من علمانية بعثية إلى علمانية أمريكية تحت دعوى الوحدة الوطنية .

إن تمرد الحزب الإسلامي وحربه على الدين وأهله لا يمكن دفعه إلا باستئصال شأفة هذا الحزب اللعين فاشنقوا آخر عميل بأمعاء آخر محتل ، (قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ) .

وعليه نمهل جميع أعضاء هذا الحزب خمسة عشر يوماً للبراءة والتوبة من ماهم عليه باستثناء خمسة نفر هُم :

" أسامة التكريتي ، وعلاء مكي ، وعبد الكريم السامرائي ، وإبراهيم النعمة ، و طارق الهاشمي " فهؤلاء يقتلون متى قُدر عليهم ولا مهلة لهم .

ونعزم على إخواننا الالتزام بمدة المهلة و استغلالها في استكمال المعلومات اللازمة فإن انتهت فاقتلوهم حيث ثقفتموهم واقعدوا لهم كل مرصد ولا تأخذكم بهم رأفة في دين الله فعسى أن يأتي العيدُ وقد طُهِّرت الأرض من رجس هؤلاء .

ولا نريد جدرانَ مقراتهم فحسب إنما نريد رؤوسهم العفنة أينما كانت، ولكن عليكم بالتثبت واليقين من حقيقة الانتماء لهذا الحزب ، فمن دخل الإسلام بيقين لا يخرج منه بظن } أهـ

ثامنا : نرى كفر وردة من أمد المحتل وأعوانه[٤٠] بأي نوع من أنواع المعونة من لباس أو طعام أو علاج ونحوه ، مما يعينه ويقويه ، وأنه بهذا الفعل صار هدفا لنا مستباح الدم .

تاسعا : نرى أن الجهاد في سبيل الله فرض على التعيين ، منذ سقوط الأندلس[٤١] ، لتحرير بلاد المسلمين ، وهو مع كل بر وفاجر[٤٢] ، وأعظم الآثام بعد الكفر بالله ، النهي عن الجهاد في سبيل الله في زمن تعيينه[٤٣] ، قال ابن حزم : ولا إثم بعد الكفر أعظم من إثم من نهي عن جهاد الكفار وأمر بإسلام حريم المسلمين إليهم ، من أجل فسق رجل مسلم لا يحاسب غيره بفسقه.

---

[٤٠] -إمداد العدو الصائل على الدين والأرض والعرض من أعظم صور الولاء للكفار والبراءة من أهل التوحيد. قال تعالى:﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١ ﴾ المائدة: ٥١

لأنّ الأقطار المجاورة للأندلس لم تقم بهم الكفاية لنصرة أهل الأندلس وتحريرها من براثن الكفار، وما زالت أقطار الإسلام تسقط بأيدي الكفار والمرتدين إلى يومنا هذا مروراً ببلغاريا والبوسنة والهرسك وغالب روسيا وبلاد ما وراء النهر والهند ثم مصر وفلسطين وبقية بلاد الشام وجزيرة العرب وأفغانستان والعراق!! وهذه العبارة اقتبسها الأمير حفظه الله من كلام الشيخ عبد الله عزام رحمه الله.

[٤٢] – ما دام فجوره وفسقه يعود عليه وحده بالضرر ولا يورد المسلمين المهالك.

[٤٣] – لأنّ في ذلك تضييع للدين والعرض والأرض، وقد رأينا كيف أُجبر المستضعفون من أهل الأندلس و ألبانيا وغيرها على الردة عندما انكسرت راية الجهاد وتسلط عليهم الكفار ولا حول ولا قوة إلا بالله.

عاشرا : ونعتقد بأن الديار إذا علتها شرائع الكفر ، وكانت الغلبة فيها لأحكام الكفر ، دون أحكام الإسلام فهي ديار كفر [٤٤]، ولا يلزم هذا أن نكفر ساكني الديار[٤٥] ، وبما أن الأحكام التي تعلو جميع ديار الإسلام اليوم هي أحكام الطاغوت وشريعته ، فإننا نرى كفر وردة جميع حكام تلك الدول[٤٦] وجيوشها[٤٧]

---

[٤٤] -وهذا هو الذّي جرى عليه جمهور الفقهاء في تعريف دار الكفر.

[٤٥] -- وقد تسلط الكفار والمرتدون على ديار الإسلام من قبل، مثال الأولين تسلط الصليبيين والتتار على الشام والعراق وبلاد فارس وما وراء النهر، ومثال المرتدين تسلط بنو عبيد القداح(الفاطميين) على مصر، فكانت الديار ديار كفر، وأهلها أهل إسلام، كما أفتى بذلك علماء بغداد، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فتوى شهيرة في((ماردين)) التي سيطر عليها المغول مع غلبة الإسلام على أهل البلد، فوصف دارهم بأنها دار مركبة، يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويقاتل الخارج عن شريعة الاسلام بما يستحقه.(مجموع الفتاوى:٢٨\٢٤١)

[٤٦] - لأنهم طواغيت حكموا بغير ما أنزل الله.

[٤٧] - لأنهم جند فرعون، فبهم صال وجال، وبهم امتنع عن الحكم بغير شرع الله وبهم نكل بعباد الله، قال تعالى: "**إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ**"، وهذا هو مذهب أهل السنة قاطبة، وهو قول أئمة الدعوة النجدية ، وهو قول أئمة التوحيد والجهاد اليوم، وأذكر منهم الشيخ عبد القادر بن عبد العزيز فك الله أسره، والشيخ الإمام أسامة بن لادن حفظه الله، والشيخ أيمن الظواهري، والشيخ الشهيد أبي مصعب الزرقاوي، والشيخ الشهيد عبد العزيز المقرن والشيخ الأسير أبي محمد المقدسي وغيرهم كثير ولله الحمد.

وقتالهم أوجب من قتال المحتل[٤٨] الصليبي ، لذا وجب التنبيه أننا سنقاتل أي قوات غازية لدولة الإسلام في العراق ، وإن تسمت بأسماء عربية أو إسلامية ، وننصحهم ونحذرهم أن لا يكونوا كبش فداء للمحتل ، كما هو مقترح لحل أزمة المحتل الصليبي في العراق .

الحادي عشر : نرى وجوب قتال شرطة وجيش دولة الطاغوت والردة ، وما انبثق عنهما من مسميات كحماية المنشئات النفطية وغيرها ، ونرى وجوب هدم وإزالة أي مبنى أو مؤسسة تبين لنا أن الطاغوت سيتخذها مقرا له .

الثاني عشر : نرى أن طوائف أهل الكتاب وغيرهم من الصابئة ونحوهم في دولة الإسلام اليوم ،أهل حرب لا ذمة لهم ، فقد نقضوا ما عاهدوا عليه من وجوه كثيرة لا حصر لها[٤٩]

---

[٤٨] - **قال الإمام ابن قدامة المقدسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ :" وهؤلاء(أي المرتدين) أحقهم بالقتال لأن تركهم ربما أغرى أمثالهم بالتشبه بهم والارتداد معهم فيكثر الضرر بهم وإذا قاتلهم قتل من قدر عليه ويتبع مدبرهم ويجهز على جريحهم وتغنم أموالهم وبهذا قال الشافعي "(المغني:١٠\٩٠)

وقال ابن رجب الحنبلي:" والجمهور فرقوا بينهما(اي الكافر الأصلي والطارئ) وجعلوا الطاريء أغلظ لما سبقه من الإسلام ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من أهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والأعمى ولا يقتلون في الحرب"(جامع العلوم و الحكم:١\١٢٧)،

وقال ابن القيم: فإن ناقض العهد أسوأ حالا من المحارب الأصلي كما أن ناقض الإيمان بالردة أسوأ حالا من الكافر الأصلي(أحكام أهل الذمة:٣\١١٩٢).

[٤٩] - وقوفهم مع العدو الصائل ومطالبتهم بحقوق المواطنة والمساواة مع المسلمين ودخولهم في حكومات الردة وبنائهم الكنائس وإظهار دينهم والدعوة إليه وتعذيبهم وحبسهم لمن أسلم منهم وتأسيسهم لكثير من الأحزاب العلمانية والقومية التي حاربت الله ورسوله....الخ.

وعليه ،إن أرادوا الأمن والأمان ، فعليهم أن يحدثوا عهدا جديدا ، مع دولة الإسلام وفق الشروط العمرية[٥٠] التي نقضوها .

---

[٥٠] – **قال الشيخ عبد القادر بن عبد العزيز فك الله أسره في الجامع:**

وقد وردت الشروط العمرية في معظم كتب الفقه المبسوطة.

وننقل هنا ما قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (قال عبدالله بن الإمام أحمد: حدثني أبو شرحبيل الحمصي عيسى بن خالد قال: حدثني عمر أبو اليمان وأبو المغيرة قالا: أخبرنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا غير واحد من أهل العلم قالوا: كتب أهل الجزيرة إلى عبدالرحمن بن غنم: «إنا حين قدمت بلادنا طلبنا إليك الأمان لأنفسنا وأهل ملتنا على أنا شرطنا لك على أنفسنا ألا نحدث في مدينتا كنيسة، ولا فيما حولها ديراً ولا قلاية ولا صومعة راهب، ولا نجدد ماخرب من كنائسنا ولا ماكان منها في خطط المسلمين، وألا نمنع كنائسنا من المسلمين أن ينزلوها في الليل والنهار، وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل، ولانؤوي فيها ولا في منازلنا جاسوساً، وألا نكتم غشاً للمسلمين، وألا نضرب بنواقيسنا إلا ضرباً خفياً في جوف كنائسنا، ولانظهر عليها صليباً، ولا نرفع أصواتنا في الصلاة ولا القراءة في كنائسنا فيما يحضره المسلمون، وألا نخرج صليباً ولا كتاباً في سوق المسلمين، وألا نخرج باعوثاً ـ قال: والباعوث يجتمعون كما يخرج المسلمون يوم الأضحى والفطر ـ ولاشعانين، ولا نرفع أصواتنا مع موتانا، ولا نظهر النيران معهم في أسواق المسلمين، وألا نجاورهم بالخنازير ولاببيع الخمور، ولا نظهر شركاً، ولا نرغّب في ديننا، ولاندعو إليه أحداً، ولانتخذ شيئاً من الرقيق الذي جرت عليه سهام المسلمين، وألا نمنع أحداً من أقربائنا أرادوا الدخول في الإسلام، وأن نلزم زيّنا حيثما كنا، وألا نتشبه بالمسلمين في لبس قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فَرْق شعر ولا في مراكبهم، ولا نتكلم بكلامهم، ولانكتنى بكناهم، وأن نجز مقادم رؤوسنا ولانفرِق نواصينا، ونشد الزنانير على أوساطنا، ولا ننقش خواتمنا بالعربية، ولانركب السروج، ولانتخذ شيئاً من السلاح ولانحمله، ولانتقلد السيوف، وأن نوقر المسلمين في مجالسهم ونرشدهم الطريق، ونقوم لهم عن المجالس إن أرادوا الجلوس، ولانطلع عليهم في منازلهم، ولانعلم أولادنا القرآن، ولايشارك أحد منا مسلماً في تجارة إلا أن يكون إلى المسلم أمر التجارة، وأن نضيف كل مسلم عابر سبيل ثلاثة أيام ونطعمه من أوسط مانجد. ضَمنا لك ذلك على أنفسنا وذرارينا وأزواجنا ومساكيننا، وإنْ نحن غيَّرنا أو خالفنا عما شرطنا على أنفسنا، وقَبِلْنا الأمان عليه، فلا ذمة لنا، وقد حل لك منّا مايحل لأهل المعاندة والشقاق».

فكتب بذلك عبدالرحمن بن غنم إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فكتب إليه عمر «أن أمضِ لهم ماسألوا، وألحق فيهم حرفين أشترطهما عليهم مع ماشرطوا على أنفسهم: ألا يشتروا من سبايانا، ومن ضرب مسلماً فقد خلع عهده».

....

فأنفذ عبدالرحمن بن غنم ذلك، وأقر من أقام من الروم في مدائن الشام على هذا الشرط.

وهناك أمران أساسيان لاتنعقد الذمة بدونها لم يذكرا في الشروط العمرية، وهما أداء الجزية وجريان أحكام الإسلام عليهم.

قال ابن قدامة الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ولايجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين: أحدهما: أن يلتزموا إعطاء الجزية في كل حول، والثاني: التزام أحكام الإسلام وهو قبول مايُحكم به عليهم من أداء حق أو ترك محرم، لقول الله تعالى «حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون») (المغني والشرح الكبير) ٥٧٢/١٠.

والصغار هو التزامهم لجريان أحكام الشريعة الإسلامية عليهم، ذكره ابن القيم وغيره (أحكام أهل الذمة) ١/ ٢٤.

وقد ذكر ابن تيمية الشروط العمرية بإسناد صحيح، انظر (الصارم المسلول) صـ ٢٠٨، و (اقتضاء الصراط المستقيم) صـ ١٢٠.

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (وهذه الشروط أشهر شيء في كتب العلم والفقه، وهى مجمع عليها في الجملة بين العلماء من الأئمة المتبوعين وأصحابهم وسائر الأئمة، ولولا شهرتها عند الفقهاء لذكرنا ألفاظ كل طائفة منها)(اقتضاء الصراط المستقيم) صـ ١٢١.

وقال ابن تيمية أيضاً : (وهذه الشروط مازال يجددها عليهم من وفقه الله تعالى من ولاة أمور المسلمين) (مجموع الفتاوى) ٢٨/ ٦٥٤. (الجامع باختصار)

الثالث عشر : نرى أن أبناء الجماعات الجهادية العاملين في الساحة إخوة لنا في الدين ، ولا نرميهم بكفر ولا فجور ، إلا أنهم عصاة لتخلفهم عن واجب العصر وهو الإجتماع تحت راية واحدة[٥١]

الرابع عشر : كل جماعة أو شخص يعقد اتفاقية مع المحتل الغازي فإنها لا تلزمنا في شيء ، بل هي باطلة مردودة ،وعليه نحذر المحتل من عقد أي اتفاقات سرية أو علنية بغير إذن دولة الإسلام .

الخامس عشر : نرى وجوب توقير العلماء العاملين الصادقين ، ونذب عنهم ، ونصدر عنهم في النوازل والملمات ، ونعري من سار على نهج الطاغوت أو داهنه في شيء من دين الله.[٥٢]

السادس عشر : نعرف لمن سبقنا بالجهاد حقه ، وننزله منزلته ، ونخلفه بخير في أهله وماله .

السابع عشر : نرى وجوب إنقاذ أسرى وحريم المسلمين من أيدي الكافرين بالغزو أو الفداء ، قال رسول الله ﷺ : (**فكوا العاني**) ،كما نرى وجوب كفالة أسرهم وأسر الشهداء ، قال عليه الصلاة والسلام : (**من جهز غازيا فقد غزا ،ومن خلف غازيا في أهله بخير فقد غزا**) .

---

[٥١] – وهنا نكتةٌ مهمة وهي أن الشيخ حفظه الله لم يقل لتخلفهم عن بيعتي بل قال لتخلفهم عن الاجتماع تحت راية واحدة، فالواجب الشرعي يحتم عليهم السعي إلى نبذ الفرقة وتوحيد الرايات كما فعل إخوانهم من قبل في بقية الفصائل المجاهدة ، ومن عجيب ما سمعنا طعن البعض في هذه العبارة الصحيحة!! ولعلي أزيد البين بياناً وأقول إن أمير المؤمنين يقول إن من لم يعمل بقوله عز وجل ((وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)) فهو عاص لأنه لم يعمل بأمر الله.

[٥٢] للشيخ أبي حمزة المهاجر كلمة مفصلة في بيان حقوق العلماء وطريقة التعامل مع فاضلهم ومقتصدهم والظالم منهم، فلتراجع للأهمية.

الثامن عشر : نرى وجوب تعلم الأمة أموردينها ، وإن فاتها بعض حظوظ الدنيا ، ونوجب من العلم الدنيوي ما احتاجت إليه الأمة، وما سوى ذلك فهو مباح ما لم يخرج عن ضوابط الشرع الحنيف .

التاسع عشر : نرى تحريم كل ما يدعو إلى الفاحشة ويدعو عليها كجهاز الستالايت ، ونوجب على المرأة وجوبا شرعيا ستر وجهها[٥٣] والبعد عن السفور والإختلاط ولزوم العفة والطهر ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ النور: ١٩

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والله غالب على أمره ولكن أغلب الناس لا يعلمون

((أخوكم أبو عمر الحسيني القرشي البغدادي))

---

[٥٣] – هذه مسألة خلافية مشهورة، وهذا هو الراجح عند أمير المؤمنين وعند كثير من أئمة التوحيد والجهاد المعاصرين. أما عن وجه ذكر هذه المسألة في عقيدته فالظاهر عندي أنه سار على منهج أئمة السلف في ذكر أمور لا تدخل في أصول مسائل العقيدة ولكنها صارت شعاراً لأهل الحديث والسنة كمسح الجوربين.

[٥٤] – وهو الأخ الكريم الذي فرغ خطاب الأمير أبي عمر، فجزاه الله عني وعن المسلمين خيراً.

وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين

وكتبه

أبو مارية القرشي

عفا الله عنه وعن والديه